

الاجابة : الجواب : نعم

١٠٠ : ١٠١

13. 1/6. 2. 2

• الجليلي ، احمد ، المشايخ ، الفقيه ، ميرزا محمد ، ميرزا محمد ، احمد المومني

٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨٦٢ ٨٦٣ ٨٦٤ ٨٦٥ ٨٦٦ ٨٦٧ ٨٦٨ ٨٦٩ ٨٧٠ ٨٧١ ٨٧٢ ٨٧٣ ٨٧٤ ٨٧٥ ٨٧٦ ٨٧٧ ٨٧٨ ٨٧٩ ٨٨٠ ٨٨١ ٨٨٢ ٨٨٣ ٨٨٤ ٨٨٥ ٨٨٦ ٨٨٧ ٨٨٨ ٨٨٩ ٨٩٠ ٨٩١ ٨٩٢ ٨٩٣ ٨٩٤ ٨٩٥ ٨٩٦ ٨٩٧ ٨٩٨ ٨٩٩ ٩٠٠ ٩٠١ ٩٠٢ ٩٠٣ ٩٠٤ ٩٠٥ ٩٠٦ ٩٠٧ ٩٠٨ ٩٠٩ ٩١٠ ٩١١ ٩١٢ ٩١٣ ٩١٤ ٩١٥ ٩١٦ ٩١٧ ٩١٨ ٩١٩ ٩٢٠ ٩٢١ ٩٢٢ ٩٢٣ ٩٢٤ ٩٢٥ ٩٢٦ ٩٢٧ ٩٢٨ ٩٢٩ ٩٣٠ ٩٣١ ٩٣٢ ٩٣٣ ٩٣٤ ٩٣٥ ٩٣٦ ٩٣٧ ٩٣٨ ٩٣٩ ٩٤٠ ٩٤١ ٩٤٢ ٩٤٣ ٩٤٤ ٩٤٥ ٩٤٦ ٩٤٧ ٩٤٨ ٩٤٩ ٩٥٠ ٩٥١ ٩٥٢ ٩٥٣ ٩٥٤ ٩٥٥ ٩٥٦ ٩٥٧ ٩٥٨ ٩٥٩ ٩٦٠ ٩٦١ ٩٦٢ ٩٦٣ ٩٦٤ ٩٦٥ ٩٦٦ ٩٦٧ ٩٦٨ ٩٦٩ ٩٧٠ ٩٧١ ٩٧٢ ٩٧٣ ٩٧٤ ٩٧٥ ٩٧٦ ٩٧٧ ٩٧٨ ٩٧٩ ٩٨٠ ٩٨١ ٩٨٢ ٩٨٣ ٩٨٤ ٩٨٥ ٩٨٦ ٩٨٧ ٩٨٨ ٩٨٩ ٩٩٠ ٩٩١ ٩٩٢ ٩٩٣ ٩٩٤ ٩٩٥ ٩٩٦ ٩٩٧ ٩٩٨ ٩٩٩ ١٠٠٠ ١٠٠١ ١٠٠٢ ١٠٠٣ ١٠٠٤ ١٠٠٥ ١٠٠٦ ١٠٠٧ ١٠٠٨ ١٠٠٩ ١٠١٠ ١٠١١ ١٠١٢ ١٠١٣ ١٠١٤ ١٠١٥ ١٠١٦ ١٠١٧ ١٠١٨ ١٠١٩ ١٠٢٠ ١٠٢١ ١٠٢٢ ١٠٢٣ ١٠٢٤ ١٠٢٥ ١٠٢٦ ١٠٢٧ ١٠٢٨ ١٠٢٩ ١٠٣٠ ١٠٣١ ١٠٣٢ ١٠٣٣ ١٠٣٤ ١٠٣٥ ١٠٣٦ ١٠٣٧ ١٠٣٨ ١٠٣٩ ١٠٤٠ ١٠٤١ ١٠٤٢ ١٠٤٣ ١٠٤٤ ١٠٤٥ ١٠٤٦ ١٠٤٧ ١٠٤٨ ١٠٤٩ ١٠٥٠ ١٠٥١ ١٠٥٢ ١٠٥٣ ١٠٥٤ ١٠٥٥ ١٠٥٦ ١٠٥٧ ١٠٥٨ ١٠٥٩ ١٠٦٠ ١٠٦١ ١٠٦٢ ١٠٦٣ ١٠٦٤ ١٠٦٥ ١٠٦٦ ١٠٦٧ ١٠٦٨ ١٠٦٩ ١٠٧٠ ١٠٧١ ١٠٧٢ ١٠٧٣ ١٠٧٤ ١٠٧٥ ١٠٧٦ ١٠٧٧ ١٠٧٨ ١٠٧٩ ١٠٨٠ ١٠٨١ ١٠٨٢ ١٠٨٣ ١٠٨٤ ١٠٨٥ ١٠٨٦ ١٠٨٧ ١٠٨٨ ١٠٨٩ ١٠٩٠ ١٠٩١ ١٠٩٢ ١٠٩٣ ١٠٩٤ ١٠٩٥ ١٠٩٦ ١٠٩٧

١٢٣٤٥٦٧٨٩١٠١١١٢١٣١٤١٥١٦١٧١٨١٩

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

المحكمة وادارة

15

وَبَارِئُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

1700 :-
1700 :-

:-

۱۔ اے اللہ تعالیٰ !

(Musical notation)

. וְאֵלֶּיךָ יְהוָה אֱלֹהֵינוּ שׁוֹבִים : -

۱- :- اسم جہ: اسم

3-

—

1-

1-

[illegible]

(3.1) $\frac{1}{2} \frac{d}{dt} \left(\frac{1}{2} \frac{d^2}{dt^2} \right) = \frac{1}{2} \frac{d^3}{dt^3}$

الحمد لله
بن محمد بن عبد الله

:- فيجب ان يكون المالك اقل من (٢٠٠) الف درهم
الحد الأقصى للملكية - ١

من ٢٠٠٩/٦/١١ بج اول بتايرى لان لا يميزان بين القضاة هذه في قدم
من ٢٠٠٩/٦/١١ مقدم من مساعى تائب عام
خو اد عبد الله شريف داود والثاني بتايرى ٢٠٠٩/٦/١١ مقدم من مساعى تائب عام
الجنات الكرى رقم الحكم الصادر عن محكمة الجنات الكرى رقم

المستحق

(०३३) ॥ श्री गणेशाय नमः ॥

من كتاب التكملة في أخبار العرب (١٨٨١) من كتاب التكملة في أخبار العرب ٨ - ٧

الحكم عليه بالحبس المذكور القانون المادة من القانون المذكور المحكوم عليه بالحبس من القانون

٢- وسم الله الرحمن الرحيم

والرسول والقرآن والرسول والرسول والرسول والرسول والرسول والرسول

١٢٤٥ هـ / ١٨٢٨ م / ١٨٢٨ م / ١٨٢٨ م

٥ -

[illegible]

3 - 33

مسؤولية المتهمة

عدم إعلانه الخبر المحال أصلاً (١٧٨) من الملاحم محمد بن عبد الله - ٣ -

عقوبات (۳۸) المادة ۱۴۲۰ حدود جرم القتل المستعمل المقتول في جنحة من

७/११

[illegible]

مابعد

-٣-

ثلاثة أشهر والرسم والحكم على الحدث المتهم

وبار تربية الأحداث لمدة شهر واحد والرسم محسوبة لهم مدة التوقيف .

٨- وعملًا بأحكام المادة (١/٧٢) من قانون العقوبات تنفيذ العقوبة الأشد الصادرة بحق المتهم وهي الحبس مدة ثلاثة أشهر والرسم ومصادرة الأداة

الحادة محسوبة له مدة التوقيف .

٩- وعملًا بأحكام المادة (٢٣٦) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تجريم المتهم بجناية الشروع بالقتل خلافاً للمادة (٣٢٦ و ٧٠) عقوبات.

وعطفًا على قرار التجريم وعملًا بأحكام المادتين (٣٢٦ و ٧٠) من قانون العقوبات نقرر وضع المجرم ونصف والرسم محسوبة له مدة التوقيف وعملًا بأحكام المادة (١/٧٢) من قانون العقوبات تنفيذ العقوبة الأشد الصادرة بحقه وهي وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة سبع سنوات ونصف والرسم محسوبة له مدة التوقيف مع مصادرة الأداة الحادة وحيث أن المجرم مكول تركه حرًا لحين اكتساب الحكم الدرجة القطعية .

وتلخص أسباب التمييز الأول بما يلي:-

١- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى بتطبيق القانون وتأويله من حيث النتيجة التي توصلت إليها بتجريم المميز بتهمة الشروع بالقتل وذلك من حيث أنها :-
- لم يرد من ضمن بيانات النيابة ما يثبت قيام المميز بضرب المدعو سوى أقواله والتي جاء فيه تناقض واضح .

٢- أخطأت محكمة الجنايات بعدم وزن البينة وزناً دقيقاً ومتقناً وأحكام القانون حيث أنها لم تأخذ بشهادة والد المميز

٣- أخطأت محكمة الجنايات بالنتيجة التي توصلت إليها وإسنادها للواقعة بتكييفها بحصول مشاجرة أسام السبالة التي يعمل بها جواد حيث قام كل واحد منهم بضرب الآخر بواسطة أداة حادة وهذا يتناقض مع ما جاء بإفادة المشتكى

٤- ان التقرير الطبي يتناقض مع ما أسند للمميز بالإضافة إلى أن المميز قد حرم من مناقشة الطبيب الشرعي .

• ۵۰۰ تیرا می‌تواند از این راه‌ها به دست آید.

[illegible]

حسب الامر.

[illegible]

• الموضوع المنبر القار القاضى ونقض الحكم التمييز قبول المبرر طلب إلغاء إستاتجته لغرض

. التيسير والتيسيل في التصور والتميز يشوبه القرآن - ٣

[illegible]

والتي يشهد تاريخها ما يشهد به تاريخها من وجود التناقض فيها وعلى الرغم من أن المشاهدة المستمرة لم تتركها ولم تتركها المستمرة المشاهدة

٨ - رسالة السرية عن الخليل والنبي والولاء محمد صديق الله عز وجل

المستقرين في بلادهم

॥ श्रीगणेशाय नमः ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ श्रीकृष्णाय नमः ॥

١- أحطت المحملة بالتيقن واليقين ولم تزل في اليقين واليقين

[illegible]

• المميز موضوعا .

• الخبثاء الخبيثين والذين هم في النار.

وان هذه
عن المشي عن الخزي والخصني في الحظا في المشي في المقام

• الممير بالخير الجليل الحق مبدع الإبداع والقيادته حاشية خاتمة الشكر والثناء إليه

المستند القابل للتدقيق لم يتم التحقق من النسخة المتوفرة في الموقع الإلكتروني، وكافة المعلومات الواردة فيه هي لأغراض إعلامية فقط.

. ۱۳۸۰ . الخراج و الاستقراء

[illegible][illegible]

اسماء بنت ابی بکر الصديق عليه السلام

۵ - ۵
 ۵ - ۵

3 - 1571 (1971) 1571-1571

הַיְהוֹדוּת הַיְהוֹדוּת הַיְהוֹדוּת (1 . 3) הַיְהוֹדוּת הַיְהוֹדוּת - א

[illegible]

١ -

— : التالى التالى

جیتا، ۵ - ۵

3-

ד-לד,

4-

1-

॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

التي انبثقت من العبد الى رب العبد في هذه الدنيا والاولاد والاولاد والاولاد

[illegible]

-A-

-: كل من :-

المادة (١٧٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية أمانة المتهمين

جائلاً :-: المادة (١٧٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية أمانة المتهمين

المادة (١٥٦) عقوبات لعدم

-٢-

-١-

-: كل من :-

المادة (١٧٨) من قانون أصول المحاكمات الجزائية أمانة المتهمين

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

المادة (١٧٨) من قانون أصول المحاكمات الجزائية أمانة المتهمين

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

-٢-

-٢-

-١-

-: كل من :-

المادة (١٧٨) من قانون أصول المحاكمات الجزائية أمانة المتهمين

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

-٢-

-٢-

-١-

-: كل من :-

المادة (١٧٨) من قانون أصول المحاكمات الجزائية أمانة المتهمين

المادة (٣٣٤) عقوبات لعدم

• عقوبات

(٧٠ و ٣٢٦) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة الجنائية

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (٢٣٦) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

• الحالة محسوبة له مدة التوقيف

الاعادة محسوبة له مدة التوقيف والسرقة والسرقة والسرقة

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١/٧٢) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

• التوقيف له مدة محسوبة له مدة التوقيف والسرقة والسرقة

/ التوقيف له مدة محسوبة له مدة التوقيف والسرقة والسرقة

٨٠

١٠

• التوقيف له مدة محسوبة له مدة التوقيف والسرقة والسرقة

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

٣٠

٢٠ - الجاني

١٠

• التوقيف له مدة محسوبة له مدة التوقيف والسرقة والسرقة

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

لهم المتهم الجنائية الجزائية اصول قانون (١٧٨) المادة ١٦٨ جلاء جاني السرقة : -

٢٠

١٠

مابعد

-١٠-

وعطفاً على قرار التجريم وعملًا بأحكام المادتين (٣٢٦ و ٧٠) من قانون العقوبات
تقرر وضع المجرم^١ بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة سبع سنوات

ونصف والرسوم محسوبة له مدة التوقيف .

وعملًا بأحكام المادة (١/٧٢) من قانون العقوبات تنفيذ العقوبة الأشد الصادرة بحقه

وهي وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة سبع سنوات ونصف والرسوم محسوبة له مدة
التوقيف مع مصادرة الأداة الحادة ، وحيث ان المجرم

تركه حراً لحين اكتساب الحكم الدرجة القطعية .

أ- لم يقبل المتهم
المبسوطة باللائحة المقدمة من وكيلته بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ .
ود بهذا القرار فطعن فيه تمييزاً للأسباب

ب- لم يرض مساعد النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى بهذا القرار فطعن فيه
تمييزاً للأسباب المبسوبة في اللائحة المقدمة منه بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ في مواجهة كل

من المتهمين :-

١-

٢-

٣-

٤- والظنين^١

ج- ولما كان الحكم بحق المتهم جواد ميزاً بحكم القانون على مقتضى المادة (١٣/ج) من
قانون محكمة الجنايات الكبرى فقد رفع النائب العام أوراق الدعوى لمحكمتنا مبدئياً في
مطالعه أن الحكم موافق للقانون ويلتزم تأييده .

أ- وفي الرد على أسباب الطعن التمييزي المقدم من المتهم

وعن هذه الأسباب من الأول وحتى السادس وفيها تنعى الطاعة على محكمة
الجنايات الكبرى خطأها فيما توصلت إليه من وقائع واستخلاصات .

وحيث أن ذلك يشكل طعناً في الصلاحية التقديرية لمحكمة الجنايات الكبرى بوصفها
محكمة موضوع طبقاً للمادة (١٤٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية وإن القاضي
الجزائي يحكم وفق قناعته الشخصية طبقاً لقاعدة ان الحكم وجدان الحاكم وحيث ثابت من
الأوراق حصول مشاجرة بين المتهم الطاعن والمتهم وإن كلا منهما قد ضرب
الأخر وبأن المتهم شهد في كافة مراحل الدعوى بأن المتهم هو الذي قام بطعنه

॥ श्री गणेशाय नमः ॥

ہاتفی مخبر

८१॥८२.

॥ अथ चतुर्थः सर्गः ॥

[illegible]

